

استخراج صحيفة الحالة الجنائية:

يمكن استخراج صحيفة الحالة الجنائية على النحو التالي:

- ١ - يتم استيفاء بيانات نموذج الحالة الجنائية بمعرفة صاحب الطلب ويراعي ما يلي:
 - ذكر الغرض من استخراج الصحيفة وتحديد اسم الجهة التي سيتم تقديمها إليها.
 - وضع صورة صاحب الطلب على النموذج في المكان المخصص لذلك.
 - وضع بصمات أصابع اليدين في الأماكن المخصصة لذلك على النموذج كما هو موضح به في أي قسم شرطة أمريكي مع ختم الصحيفة بخاتم قسم الشرطة أو أمام أي موثق للعقود.
 - تقديم صورة طبق الأصل للصفحات الأولى لجواز السفر المصري لصاحب الطلب. وبالنسبة لطلبات البريد يلزم إرسال مطروف بحجم مناسب بأي وسيلة بريد مسجلة يختارها صاحب الشأن عليه الاسم والعنوان وطوابع البريد اللازمة لإرسال الصحيفة المطلوبة بعد الكشف عن صاحبها.
 - سداد مبلغ ٣٠ دولار نقداً في حالة التواجد بالقنصلية أو بحوالة نقدية باسم القنصلية وتعتذر القنصلية عن عدم قبول الشيكات الشخصية.
- ٢ - تقوم القنصلية بإرسال المستندات السابقة إلى مصلحة الادلة الجنائية بوزارة الداخلية التي تقوم بالكشف عن بيانات صاحبها وإعادتها للقنصلية بعد اعتمادها وذلك لتسليمها لأصحابها. ويستغرق إتمام الإجراءات نحو ٦ أسابيع.